

15 جانفي 2007

20/01/07

000270

مذكرة

إلى

السادة رؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات

الموضوع: حول إسناد الامتيازات الجبائية الممنوحة عند اقتناء سيارات أجرة من نوع "تاكسي" أو "لواج" و "نقل ريفي".
المرجع: المذكرة الإدارية عدد 7084 بتاريخ 24 أوت 1999.
المصاحب: 4 نماذج من الشهادات المعتمدة لإسناد الإمتيازات الجبائية.

وبعد، لقد تم بمقتضى الفصل 17 من القانون عدد 80 لسنة 2006 المؤرخ في 18 ديسمبر 2006 المتعلق بتخفيض نسبة الأداء وتخفيف الضغط الجبائي على المؤسسات وأحكام الفصلين 61 و62 من قانون المالية لسنة 2007 إدخال بعض التعديلات على الأنظمة الجبائية التفاضلية عند اقتناء سيارات الأجرة من نوع تاكسي ولواج ونقل ريفي الممنوحة طبقا لأحكام الفصول من 67 إلى 73 من قانون المالية لسنة 1998 والأمر عدد 1578 لسنة 1998 المؤرخ في 04 أوت 1998.

وتوضح هذه المذكرة فحوى الإجراءات الجديدة التي تدخل حيز التنفيذ ابتداء من غرة جانفي 2007 و المتمثلة في ما يلي:

(1) فحوى التعديل الخاص بالنظام الجبائي التفاضلي عند اقتناء سيارات الأجرة من نوع تاكسي أو لواج:

يتمثل النظام الجبائي الممنوح في هذا الإطار في التخفيض في المعلوم على الاستهلاك إلى نسبة 7% عوضا عن 30% مع المحافظة على نسبة الأداء على القيمة المضافة بـ 18% عند اقتناء سيارات الأجرة من نوع تاكسي أو لواج.

ويتم اعتماد شهادة التأهيل المسلمة من قبل الوالي للأشخاص المؤهلين للانتفاع بالنظام الجبائي التفاضلي الخاص بقطاع التاكسي واللواج.

(2) فحوى التعديل الخاص بالنظام الجبائي التفاضلي عند اقتناء سيارات الأجرة من نوع نقل ريفي:

يتمثل النظام الجبائي التفاضلي الممنوح في هذا الإطار في الإعفاء من المعلوم على الاستهلاك والتخفيض في نسبة الأداء على القيمة المضافة إلى 12% عوضا عن 10% عند اقتناء سيارات الأجرة من نوع نقل ريفي.

ويتم اعتماد شهادة التأهيل المسلمة من قبل الوالي للأشخاص المؤهلين للانتفاع بالنظام الجبائي الخاص لقطاع النقل الريفي.

(3) مآل شهادات التأهيل الممنوحة بعنوان اقتناء سيارات الأجرة من نوع تاكسي أو لواج ونقل ريفي المسندة قبل تاريخ غرة جانفي 2007:

باعتبار أن شهادات التأهيل لمنح الأنظمة الجبائية التفاضلية عند اقتناء سيارات الأجرة من نوع تاكسي أو لواج أو نقل ريفي تبقى سارية المفعول مدة ستة أشهر ابتداء من تاريخ إصدارها، فإنه يجدر الأخذ بعين الاعتبار الأحكام الجديدة المذكورة أعلاه والاعتماد على نماذج شهادات التأهيل الجديدة عند التمديد في صلوحيية شهادات التأهيل المسلمة قبل غرة جانفي 2007 والتي لم يقع استعمالها قبل هذا التاريخ.

(4) إجراءات وشروط منح الأنظمة الجبائية التفاضلية الخاصة باقتناء سيارات الأجرة من نوع تاكسي أو لواج ونقل ريفي:

يتم تسليم الشهادات المتعلقة بالأنظمة الجبائية التفاضلية المسندة عند اقتناء سيارات الأجرة من نوع تاكسي أو لواج ونقل ريفي طبقا للنماذج المصاحبة وبالاعتماد على نفس الإجراءات والشروط المعمول بها طبقا لأحكام الأمر عدد 1576 لسنة 1998 المؤرخ في 04 أوت 1998 المتعلق بتحديد شروط منح النظام الجبائي التفاضلي الموحد والمذكرة العامة عدد 41 المؤرخة في 26 سبتمبر 1998 وكذلك المذكرة العامة عدد 30 المؤرخة في 25 نوفمبر 2004 بالنسبة للنظام الجبائي المطبق في مادة الأداء على القيمة المضافة على عمليات اقتناء سيارات الأجرة من نوع تاكسي أو لواج ونقل ريفي من قبل غير الخاضعين للأداء المذكور.

إن السادة رؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات مدعوون للسهر على تطبيق التعليمات الواردة بهذه المذكرة.

المدير العام للمراقبة الجبائية
الأمضاء محمد علي بن مالك

شهادة في الانتفاع بالإعفاء من المعلوم على الاستهلاك
والتخفيض في نسبة الأداء على القيمة المضافة إلى 12%
(اقتناء سيارة نقل ريفي) (*)

رقم :

تطبيقا لأحكام الفصول من 67 إلى 73 من القانون عدد 88 لسنة 1997 المؤرخ
في 29 ديسمبر 1997 والفصل 48 من القانون عدد 123 لسنة 2001 المؤرخ في
28 ديسمبر 2001 كما تم تنقيحها بالفصل 61 من القانون عدد 85 المؤرخ في
25 ديسمبر 2006 والأمر عدد 1576 لسنة 1998 المؤرخ في 4 أوت 1998 ، ينتفع

صاحبة المعرف الجبائي رقم

--	--	--	--	--	--	--	--

والكائن مقره (ها) ب :
المتحصل(ة) على شهادة تأهيل مؤرخة في
بالإعفاء من المعلوم على الاستهلاك والتخفيض في نسبة الأداء على القيمة المضافة إلى 12%
وذلك لاقتناء سيارة جديدة لاستعمالها للنقل الريفي لدى

بفي.....

الإمضاء والختم

(*) يتم إصدار هذه الشهادة في 3 نظائر ، يسلم :

- الأول إلى المنتفع
- الثاني إلى وكيل السيارات المرخص له
- الثالث إلى الصناعي المحلي .

شهادة في الانتفاع بالتخفيض في المعلوم
على الاستهلاك إلى نسبة 7%
(اقتناء سيارة تاكسي أو لواج) (1)

رقم :

تطبيقا لأحكام الفصول من 67 إلى 73 من القانون عدد 88 لسنة 1997 المؤرخ في 29 ديسمبر 1997 كما تم تنقيحها بالفصل 62 من القانون عدد 85 المؤرخ في 25 ديسمبر 2006 والأمر عدد 1576 لسنة 1998 المؤرخ في 4 أوت 1998 ، ينتفع

صاحب (ة) المعرف الجبائي رقم

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

والكائن مقره (ها) ب
المتحصل(ة) على شهادة تأهيل مؤرخة في بالتخفيض في
المعلوم على الاستهلاك إلى نسبة 7% وذلك لاقتناء سيارة أجرة جديدة
لاستعمالها (2).....
لدى
بمبلغ قدره

ب في

الإمضاء والختم

- (1) يتم إصدار هذه الشهادة في 3 نظائر ، يسلم :
- الأول إلى المنتفع
 - الثاني إلى وكيل السيارات المرخص له
 - الثالث إلى الصناعي المحلي .
- (2) " تاكسي " أو " لواج " .

شهادة في الانتفاع بالنظام الجبائي التفاضلي
لاقتناء سيارة أجرة أو تاكسي أو نقل ريفي
(الإيجار المالي)

رقم :

تطبيقا لأحكام الفصول من 67 إلى 73 من القانون عدد 88 لسنة 1997 المؤرخ في 29
ديسمبر 1997 والفصل 48 من القانون عدد 123 لسنة 2001 المؤرخ في 28 ديسمبر
2001 كما تم تنقيحها بالفصلين 61 و 62 من القانون عدد 85 المؤرخ في 25 ديسمبر 2006
والأمر عدد 1576 لسنة 1998 المؤرخ في 4 أوت 1998،

تنتفع شركة الإيجار المالي :

--	--	--	--	--	--	--	--

صاحبة المعرف الجبائي رقم:

الكائن مقرها ب.....

بالتخفيض في المعلوم على الاستهلاك بـ 7 % بعنوان اقتناء سيارة معدة للاستعمال
بعنوان (*)

بالاعفاء من المعلوم على الاستهلاك وبالتخفيض في نسبة الأداء على القيمة المضافة
إلى 12 % بعنوان سيارة معدة للنقل الريفي .

في إطار عقد إيجار مالي .

مبرم مع السيدة(ة).....

مسجل بتاريخ.....المتحصل(ة) على شهادة في توقيف العمل بالأداء على

القيمة المضافة بعنوان معينات الإيجار المالي رقم..... بتاريخ.....

وذلك بمبلغ قدره.....

دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة .

بـفي.....

الإمضاء والختم

شهادة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة
بعنوان معينات الإيجار المالي
(اقتناء سيارة أجرة أو تاكسي أو نقل ريفي)

رقم :

تطبيقا لأحكام الفصول من 67 إلى 73 من القانون عدد 88 لسنة 1997 المؤرخ في 29 ديسمبر 1997 والفصل 48 من القانون عدد 123 لسنة 2001 المؤرخ في 28 ديسمبر 2001 كما تم تنقيحها بالفصلين 61 و62 من القانون عدد 85 المؤرخ في 25 ديسمبر 2006 والأمر عدد 1576 لسنة 1998 المؤرخ في 4 أوت 1998 ،

ينتفع السيد(ة)المتحصل(ة) على شهادة تأهيل
مؤرخة في.....ومسلمة من والي.....بنظام
توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان معينات الإيجار المتعلقة بالسيارة المعدة
للاستعمال كـ(*) موضوع عقد الإيجار المالي
رقم.....والمسجل بالقبضة المالية بـ.....
بتاريخ.....وذلك بمبلغ قدره.....
دون اعتبار الأداء
على القيمة المضافة .

بفي.....

الإمضاء والختم